

تاج العروس من جواهر القاموس

إذا عَرِقَ المَهْقُوعَ بالمَرءِ أُنْعِطَتْ ... حَلِيلَتُهُ وَاِبْتَلَّ مِنْهَا
إِزَارُهَا هَكَذَا فِي الصَّحاحِ وَيُرْوَى : .
" وَازْدَادَ رَشْحًا عَجَّازُهَا قَالَ ابْنُ بَرِّسِيٍّ : أَجَابَ هَذَا الشَّاعِرَ مُجِيبٌ :

" قَدَّ يَرُكَبُ المَهْقُوعَ مَنْ لَسْتُ مِثْلَهُ وَقَدَّ يَرُكَبُ المَهْقُوعَ زَوْجَ
حَصَانٍ قَالَ اللَّيْثُ : وَإِزْمَامًا كُرِّهَ رُكُوبُ المَهْقُوعِ لِأَنَّ رَجُلًا أَتَى
بِفَرَسٍ لَهُ يُبَيِّعُهُ فِي بَعْضِ الْأَسْوَاقِ فَسَمِعَ هَذَا الْبَيْتَ وَلَمْ يَرَ قَائِلَهُ
فَكَرِهَ النَّاسُ رُكُوبَهُ . كَانَتْ عَطَّتْ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ .
وَحُرُّ نَعِطٌ كَكَتِفِ أَبِي شَيْقٍ وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

حَيْسَا كَةٌ تَمْشِي بَعْلًا طَتَيْنِ ... وَذِي هَبَابٍ نَعِطُ الْعَصْرَيْنِ وَهُوَ عَلَى
النَّسَبِ لِأَنَّ لَهُ لَا فِعْلَ لَهُ يُكُونُ نَعِطُ اسْمَ فَاعِلٍ مِنْهُ وَأَرَادَ : نَعِطُ
بِالْعَصْرَيْنِ أَي بِالغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ أَوْ بِالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ . وَبَدُو نَاعِطُ :
بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ قَالَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي هَذَا التَّرَكُّبِ وَقَدَّ تَقَدَّمَ أَيضًا
فِي الْمُهْمَلَةِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَنْ نَعِطَ ذَكَرَهُ : إِذَا انْتَشَرَ
كَمَا فِي الْمُحْكَمِ وَأَنْ نَعِطَهُ صَاحِبُهُ لِأَنَّ مُتَعَدِّ . قَالَ الْفَرَزْدَقُ : .
كَتَبْتُ إِلَيَّ تَسْتَهْدِي الْجَوَارِي ... لَقَدَّ أَنْ نَعِطْتَ مِنْ بِلَادٍ بَعِيدِ ن
لُ ط .

النَّكَاطُ مُحَرَّرٌ كَةٌ : الْجَهْدُ كَمَا فِي الْعُيُوبِ وَالْعَجَلَةُ كَمَا فِي الصَّحاحِ
كَالنَّكَاطِ بِالْفَتْحِ وَالنَّكَاطَةُ مُحَرَّرٌ كَةٌ وَالْمَنْكَاطَةُ . قَالَ الْأَعَشِيُّ يَصْرِفُ
نَاقَتَهُ : .

قَدَّ تَعَلَّاتُهَا عَلَى نَكَاطِ الْمَيِّ ... طِ إِذَا خَبَّ لَامِعَاتُ الْأَلِّ الْمَيْطُ :
الْبُعْدُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : .

مَا زِلْتُ فِي مَنْكَاطَةٍ وَسَيْرٍ ... لِصَبِيَّةٍ أُغْيِرُهُمْ بِغَيْرِي وَقِيلَ :

النَّكَاطُ : الْجُوعُ الشَّدِيدُ .

قَالَ الشَّنْفَرِيُّ : .

وَفَاءٌ وَفَاءَتٌ بِأَدْيَاتٍ وَكُلُّهَا ... عَلَى نَكَاطٍ مِمَّا يُكَاثِمُ مُجْمَلُ
وَالنَّكَاطُ : الإِعْجَالُ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . يُقَالُ : نَكَطَهُ نَكَاطًا إِلَّا أَنْ

فِي الْجَمْهَرَةِ : النَّكَطُ بِالْفَتْحِ وَمِثْلُهُ فِي الْمُحْكَمِ . كَالِإِنْكَاطِ
والتَّنْكِيطِ .

يُقَالُ : أَنْكَطَهُ وَنَكَطَهُ إِذَا أَعْجَلَهُ الْأَوَّلُ عَنِ الْأَصْمَعِيِّ .

والتَّنْكَيطُ : الْإِلْتِواءُ . يُقَالُ : تَنَكَطَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ إِذَا الْتَوَى .

والتَّنْكَيطُ : الْبُخْلُ . وَالتَّنْكَيطُ : شِدَّةُ الْحَالِ فِي السَّفَرِ .

وَفَرَّقَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : تَنَكَطَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهِ

سَفَرُهُ فَإِذَا الْتَوَى عَلَيْهِ أَمْرُهُ فَقَدْ تَعَكَطَ وَقَدْ سَبَقَ لِلْمُصَنِّفِ

مِثْلُ هَذَا التَّخْلِيطِ فِي عِلَّةِ فَلَيْدُ حَذَرِ . وَنَكَطَ عَلَيْهِ حَاجَتُهُ تَنْكَيطًا

: عَسَّرَهَا عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : أَنْكَطَهُ عَنْ

حَاجَتِهِ : صَرَفَهُ كَنَكَطَهُ تَنْكَيطًا وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّادٍ .

وَالْمَنْكَطَةُ : الشِّدَّةُ فِي السَّفَرِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : نَكَطَ الرَّحِيلُ

كَفَرِحَ إِذَا أَرْفَعَ .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : نَكَطَتْ لِلْخُرُوجِ وَأَفِدَتْ لَهَا نَكَطًا وَأَفِدًا بِمَعْنَى

فصل الواو مع الطاء .

و ح ط .

وُحَاظَةُ بِالضَّمِّ وَهُوَ الْأَكْثَرُ وَيُقَالُ : أُحَاظَةُ بِالْهَمْزَةِ وَقَدْ أَهْمَلَ

الْجَوْهَرِيُّ إِيْثَاهُمَا فِي الْمَوْضِعَيْنِ وَتَقَدَّمَ لِلْمُصَنِّفِ فِي الْهَمْزَةِ أَنْ

الْوَاوُ مِمَّا يَنْطِقُ بِهِ الْمُحَدَّثُونَ وَلَمْ يُشْرِكْ إِلَيْهِ هُنَا كَأَنَّهُ

نَسِيَانٌ أَوْ رُجُوعٌ عَنِ تِلْكَ الْمَقَالَةِ إِلَى مَا قَالُوهُ إِضَاحًا وَيَبِينَانَا : د

أَوْ أَرْضٌ بِالْيَمَنِ يُنْسَبُ إِلَيْهَا مِخْلَافٌ وَحَاظَةُ . وَمِمَّنْ نُسِبَ إِلَيْهِ

مِنَ الْمُحَدَّثِينَ : أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوَحَاطِيِّ الدِّمَشْقِيُّ

رَوَى عَنْهُ أَبُو زُرْعَةَ وَوَثَّقَهُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ خَيْرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَيْسَى

الْوَحَاطِيِّ إِلَى قَرِيْبَةٍ بِالْيَمَنِ رَوَى عَنْهُ أَبُو الْقَاسِمِ الشَّيْرَازِيُّ .

و ش ط